

**دراسة مقدمة
الى
لجنة الصناعة والطاقة بمجلس الشعب
عن
المشاكل المتعلقة
بتصنيع وتعبئة وتداول إسطوانات البوتاجاز**

اعداد

دكتور مهندس / نادر رياض
مستشار لجنة الصناعة والطاقة بمجلس الشعب
ورئيس شعبة صناعة أوعية الضغط وأجهزة الإطفاء
غرفة الصناعات الهندسية

مارس ١٩٩٩

دراسة مقدمة الى
لجنة الصناعة والطاقة بمجلس الشعب
عن المشاكل المتعلقة
بتصنيع وتعبئة وتداول إسطوانات البوتاجاز

مقدمه :

إرتفعت خلال السنوات الأخيرة معدلات الحوادث الناجمة عن أنابيب البوتاجاز سواء بسبب انفجارها أو تسرب الغازات البترولية القابلة للإشتعال منها - الأمر الذى يمس أمن وسلامة المواطن ويؤدى بحياته الى التهلكه ويصبح كبش فداء للممارسات الغير شرعية .. فضلاً عن تأثر سمعة هذا النوع من الصناعة - لهذا يناقش مجلس الشعب في دورته الحالية طلبات إحاطه تقدم بها بعض الأعضاء للحد من هذه الظاهرة وإعادة الانضباط لتلك الصناعة بصورة مقننه حفاظاً علي سمعتها بصفه عامه وسلامة المواطن بصفه خاصه .

والمعروف أن إستهلاك غاز البوتاجاز للأغراض المنزلية وغيرها يبلغ سنويا طبقاً لبيانات وزارة البترول ممثلة في شركة الغازات البترولية ١,٢ مليون طن غاز يتم تداولها من خلال ١٥٥ مليون إسطوانه يتم تعبئتها سنويا بمتوسط عدد إسطوانات من ١٥ إلى ٢٠ مليون إسطوانة .

دورة حياة إسطوانة البوتاجاز

تشمل دورة حياة إسطوانة البوتاجاز ثلاث مراحل :-

- ١ - مرحلة ما قبل التصنيع ٢ - مرحلة التصنيع ٣ - مرحلة ما بعد التصنيع

أولاً : ما قبل التصنيع :

وهي المرحلة التي تسبق عمليات التصنيع من تصميم الإسطوانة ووضع رسومات التشغيل وتحديد مواصفات المواد والخامات المستخدمه والاختبارات للتأكد من جودة عمليات التصنيع - بالإضافة إلي مراجعة وثائق التصنيع وخطوط الإنتاج وموارد الشركة للتعرف علي مدى توافر الموارد المادية والبشرية اللازمه لبدء الإنتاج ، وجميع هذه الإجراءات من إختصاص الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسي طبقاً للقرار الجمهوري رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٩ والتي تنتهى باعتماد النموذج الاساسى للمنتجات وبالتالي التصريح ببدء الإنتاج النمطى .

ثانياً : التصنيع :

تتوافر إسطوانات البوتاجاز من خلال التصنيع المحلي الذي يوفره ٤ مصانع محليه بطاقة ٣ مليون إسطوانة سنويا . ويعتبر مصنع ٩٩ التابع لوزارة الإنتاج الحربى أقدم المصانع القائمة بهذا النشاط حيث بدأ إنتاجه عام ١٩٥٧ ، وطبقاً لبياناته فقد أنتج خلال هذه الفترة حتي الآن ما يزيد عن ١١ مليون إسطوانة متداولة في الأسواق .

مواصفات التصنيع :

تخضع عملية تصنيع إسطوانات تعبئة خليط غازي البروبان والبيوتان المعروف تجارياً باسم البوتاجاز سعة ٣٠ لتر ، ٦٠ لتر للمواصفات القياسية المصرية رقم ٨٧٨ ، ١٧٨٤ لعام ١٩٨٩ وهي مواصفات ملزمة لا يسمح بالإنتاج أو التداول دون المطابقة لها كما تحدد مواصفات الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسي كجهة مختصة بالتفتيش علي الإنتاج وإصدار الإعتمادات الدالة علي صلاحية الإنتاج ولها أن تفتش علي كل دفعة إنتاج قبل السماح بتداولها في الأسواق ، كما أنه للعميل الحق في التفتيش علي الإنتاج وفحص وإختبار خاماته للإطلاع علي شهادات تفتيش الجودة المرتبطة بالخامات ومدخلات الإنتاج ، ورغم ذلك فهذه المواصفات بحاجة إلي المراجعة والتحديث لوضع مزيد من الضوابط " نظراً لمرور حوالي عشرة سنوات علي إصدارها " - ولعل البلاغات المتعددة من شركة بتروجاس لشركات التصنيع عن وجود إسطوانات غير صالحة للتعبئة بعد سنه أو سنتين فقط من تصنيعها وتداولها في الأسواق أصدق دليل علي صحة ذلك .

ثالثاً : مرحلة ما بعد التصنيع :**١ - التعبئة والتوزيع :**

تقوم شركة بتروجاس التابعة لوزارة البترول بدور العميل الرئيسي لمنتجي إسطوانات البوتاجاز في ظل ضوابط حددتها المواصفات القياسية المصرية رقم ٦٤٧ ، ٧٨٢ الصادره عامي ١٩٦٥ ، ١٩٦٦ ويقع عليها دور إختبار ما تشتره من إنتاج تلك المصانع وتقوم بتعبئة تلك الإسطوانات بالغاز ويفترض أنها تقوم بإختبار الإسطوانات المتداولة قبل التعبئة وبعدها في كل مرة - وبناء علي ذلك توقفت الشركات المصنعه للإسطوانات من التقدم للهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسي لفحص دفعات الإنتاج وإعتمادها قبل تسويقها وتكتفي بتفتيش مندوبي شركة بتروجاس التي تطبق ذلك النظام بصفتها العميل المتعاقد مع المصانع المنتجه ، والعميل له الحق في التفتيش علي السلع والمنتجات التي يتم تصنيعها لحسابه ... وهذا المبدأ يصح بصفه عامه ولكن في حالة إسطوانة البوتاجاز فإن المواطن هو المستهلك الحقيقي لها وليست شركة بتروجاس ، لذا فإن هيئة التوحيد القياسي تعتبر الممثل الأصيل للدولة في القيام بدورها في التفتيش والتأكد من مطابقة المواصفات - هذا بالإضافة إلي أنه في الآونه الأخيره لم تعد شركة بتروجاس تبرم عقوداً جديدة مع الشركات المصنعه كما كانت تفعل من قبل وإنما تركت الساحه للشركات المصنعه تسوق إنتاجها بمعرفتها وتطالعنا الصحف اليوميه بين الحين والآخر بإعلانات بعض شركات التصنيع تطلب جهات لتسويق إنتاجها من إسطوانات البوتاجاز دون وجود أى دور عملي او إشرافي لشركة بتروجاس على جودة الإسطوانات .

٢ - التداول :

يكتنف تداول إسطوانات البوتاجاز الكثير من الإهمال وسوء المعاملة وعدم الإلتزام بمعاملة تلك الإسطوانات بالعناية اللازمة بإعتبارها إسطوانة تحتوي علي ضغط غازي قابل للإشتعال .

٣ - التخزين :

إن المساحات المخصصة لتخزين الإسطوانات وطرق وأساليب التخزين ووسائل التأمين لا تتلاءم مع خطورة الإسطوانة كوعاء مضغوط يمثل في حقيقة الأمر قنبلة موقوته .

٤ - العمر الافتراضي :

لم تشر المواصفات القياسية المصرية للعمر الافتراضي لإسطوانات الغاز وهو الأمر الذي يرتبط إرتباطا وثيقا بمستوي جودة تصنيع المنتج ومستوي التداول عند التوزيع وعدد مرات التعبئة الافتراضية خلال فترة الصلاحية ... كذا لم تقدم وزارة البترول تحديدا للعمر الافتراضي وإن إكتفت بالشكوي من سوء معاملة الموزعين والمستهلكين للإسطوانة .

٥ - التأمين :

من المفترض أن الجهات المعنية بالإسطوانات الغازية بوجه عام وجهة تعبئة البوتاجاز بوجه خاص تقوم بالتأمين علي الإسطوانات ضد الأخطار الناجمة عنها وإعلان ذلك للجمهور حتي يمكن للمتضرر الرجوع لشركات التأمين .

مما سبق

وفي ضوء الإرتفاع المستمر لمعدلات الحوادث الناجمة عن إسطوانات البوتاجاز فإنه تبرز مجموعة محددات يلزم إستيفائها تحديدا للمسئولية الجزئية علي مختلف المستويات وصولاً للإجراء التصحيحي والإجراء المانع لتفشي هذه الظاهرة الخطيرة .

١ - هل تقوم الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسي وضبط الجودة بالتفتيش علي كل دفعة إنتاج تطرح بالأسواق ؟

٢ - هل تقوم الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسي بإثبات الصلاحية بعلامة معدنية تحمل شعارها إثباتاً للصلاحية علي كل إسطوانة ؟

- ٣ - ماذا يتم للإسطوانات الغير مطابقة من دفعة الإنتاج التي تفتش عليها هيئة التوحيد القياسي وهل يتم إعدام تلك الإسطوانات أم تتسرب للأسواق بطريقه أو بأخري ؟
- ٤ - هل يعتبر حق العميل " شركة الغازات البترولية " في التفتيش علي الإنتاج الذي تشتريه إلغاء أ لدور الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسي في التفتيش علي كامل إنتاج صناع إسطوانات البوتاجاز هل هو شرط تكميلي بحيث لا يسمح بشراء أجهزة غير معتمدة من هيئة التوحيد القياسي أصلاً ؟
- ٥ - ماذا عن موقف الإسطوانات التي يتم رفضها عند الشراء لوجود عيوب أو عدم مطابقة للمواصفات القياسية ؟ هل يتم إعدامها ؟ ومن هي الجهة المكلفة بذلك ؟
- ٦ - من هي الجهة الرسمية التي يدخل في اختصاصها التفتيش علي إسطوانات الغاز المتداولة لتحديد الإسطوانات التي تنتهي صلاحيتها وإعدامها مع تلك الغير صالحة للتداول وإن لم تنتهي صلاحيتها ؟
- ٧ - من المعروف أن شركة الغازات البترولية هي المالكة بصورة فعلية للإسطوانات المتداولة وأن هذه الإسطوانات تعتبر جزءاً حيوياً من رأسمالها ... فهل يفترض أن شركة بتروجاس تقوم بإتلاف الإسطوانات التي إنقضي عمرها الافتراضي أو تدهورت حالتها الفنية قبل ذلك التاريخ باعتبار أن في إتلاف تلك الإسطوانات إنتقاص من قيمة اصول الشركة أي رأسمالها .. الأمر الذي يستلزم معه الإعتماد علي جهة خارجيه رسمية للتفتيش علي الإسطوانات والإشراف علي إتلاف الإسطوانات التي إنقضي عمرها الافتراضي .

الموقف التأميني :

يلزم إثبات بيانات علي كل إسطوانة تفيد تغطيتها التأمينيه وإسم الشركة القائمة بالتغطية التأمينيه حفاظا علي حقوق المستهلك وتحديداً المسؤولية المدنيه .

البيانات الموضحة علي الإسطوانة :

تنص المواصفات القياسية المصرية علي إثبات البيانات التالية بطريقة الحفر علي كل إسطوانة :

- إسم الصانع وعلامته التجارية .
- الرقم المسلسل للإسطوانة .
- وزن الإسطوانه بالمحبس فارغه .
- تاريخ الصنع .
- تاريخ إجراء اختبار الضغط الهيدروليكي .

والأمر يتطلب إضافة تاريخ إنتهاء الصلاحية بصورة واضحة وبطريقه غير قابلة للمحو أو التغيير ، وكذا إضافة علامة معدنية صادرة من الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسي تفيد إعتقاد هذه الإسطوانة ضمن دفعة الإنتاج اذ أنه لم يعد مقبولا الا يستطيع المستهلك التحقق بنفسه من تاريخ إنتهاء الصلاحية لسلعة علي هذه الدرجة من الخطورة بينما يلزم القانون بإثبات تاريخ الصلاحية علي سلع إستهلاكية تقل أهميتها ودرجة خطورتها عن ذلك بكثير مثل اللبان والشيكولاته واللبن الزبادي وأكياس السوداني وغيرها .

أخيراً

ومما تقدم ، فإن الأمر لم يعد موضع جدل في أن سيادة الدولة ودورها الأساسي في تنظيم الشارع الصناعي يحتم عليها أن تمد دورها الرقابي ليمنع ظاهرة الإهمال والتسيب من أن تستشري لتعصف بأمن المواطن وأسرته بخطر ماحق يتسلل اليه داخل بيته دون سابق انذار .

بل أن غياب هذا الدور الرقابي من شأنه إضعاف المسيرة الصناعية كلها في وقت هي في أشد ما تكون إحتياجاً للإنضباط في أكمل صورة لتتأهل لأداء دورها القومي والتوجه بعد ذلك للتصدير محققاً طموحاتها أولاً وطموحاتنا القومية بعد ذلك .

التوصيات

١. تحديد العمر الافتراضى لاسطوانات البوتاجاز فى ضوء ظروف الاستخدام والتداول المعمول بها فى مصر وإضافة ذلك الى المواصفات القياسية المصرية .

٢. إلغاء الاستثناء الخاص بالاكْتفاء بتفتيش المشتري على الاسطوانات او التفتيش الذاتى للمصانع على انتاجها والرجوع للنظام الاصلى المتبع من قيام الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسى وجودة الانتاج بالتفتيش على كل دفعة انتاج شرطاً لطرحها للتداول .

٣. قيام الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسى وجودة الانتاج بوضع علامة غير قابلة للمحو لاسطوانات التى يتم التفتيش عليها والمطابقة للمواصفات شرطاً لتداولها وذلك حمايةً للمستهلك وتمكيناً له من ممارسة حقه قبل قبولها .

٤. اثبات تاريخ انتهاء الصلاحية على كل اسطوانة بطريقة غير قابلة للمحو .
٥. الزام الجهة المسؤولة عن التعبئة والتوزيع باثبات الموقف التأمينى على كل اسطوانة شرطاً لتداولها حمايةً لحقوق المستهلك واثباتاً لأداء الشركة لالتزامها التأمينى كاملاً .